

الجواب: المال الحرام هل نرثه للكاتب :
بميراث اكتسابه يحل فلا بعينه أحرام المال كان إذا
أو هبة، بل يرد لأصحابه وإن كان المال يشوبه الحرام فهو مال مختلط، وقد اختلف أهل العلم في تملكه بالميراث والهبة، والراجح قول من قال ذلك مهنؤه
وعليه وزره، ويستحب تطهيره بشيء
رجب التوحيد مجلة

الرابط الاصيلي